

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 493 | تغيير صورة المتن مطلقاً ، أي أصلاً لا لعالم ولا لغيره ، ولا يجوز الاختصار بالنقص | ولا الإبدال بالمرادف إلا لعالم . | | فينبغي أن يراد بتغيير صورة المتن معنى لا يشمل الاختصار بالنقص ، | [118 - أ] ولا الإبدال بالمرادف ، مثل تغيير الحروف بالنقط ، وتغيير | حركاتها ، وسكناتها كما مَرَّ في التصحيف والتحريف . ومَثَلُ التغيير بزيادة لفظ | أجنبي في أثناء المتن ، ومَثَلُ إبدال اللفظ باللفظ الأجنبي الغير المرادف . | | والحاصل ، أنه لا يجوز ما ذكر إلا لعالم (بمدلولات الألفاظ) أي | معانيها اللغوية (وبما يُحِيل) من أحاله غيره ، أي بما يُغَيِّر (المعاني) كأنه عطف | تفسير ، لذا أتى بالواو العاطفة في الشرح . | | (على الصحيح في المسألتين) أي مسألة اختصار الحديث ، ومسألة الرواية | بالمعنى ، فإنهما جائزتان للعالم المذكور بناء على القول الصحيح ، خلافاً لمن | خالف فيهما . وأما غير العالم ، فلا يجوز له [ذلك] باتفاق العلماء . روي أن | بعض أصحاب الحديث رُئي في المنام وكأنه قُدِّسَ من شفته أو لسانه بشيء ، ف قيل له | في ذلك ؟ فقال : لفظةٌ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم غيَّرَتْهَا ففُعِلَ | بي هذا . قال : وكثيراً ما يقع ما يتوهَّمُه كثير من أهل العلم خطأ ، وربما غيَّره ويكون | صحيحاً ، وإن خَفِيَ وجهه ، واستُغْرِب وقوعه ، لا سيما فيما يُنكَر من حيث العربية ، |